

زكاة الأراضي التي اشترت بقصد البناء/الثلاثاء)5-61- 1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال بعد هذا يقول السائل الكريم في الفين واربعناشر اتريت ثلاثة قطع ارض في بلادي على اقساط لمدة اربع سنوات النية ان ابيعها بعد مدة واشتري بيتا للسكن في امريكا - [00:00:00](#)

اتممت الدفعات الفين وتمتناشر من خمسة اشهر بعت قطعتين من الثلاث اراضي هل على الاراضي الثلاث زكاة من الفين واربعناشر الى يوم بيعها نقول للسائل الكريم وهو احد اصحاب الفضيلة الائمة - [00:00:17](#)

ان الارض في ذاتها ليست مالا زكوي الا اذا اشترت بقصد الاستثمار فان اشترت للسكنة او للاستعانة بها على بناء بيت للسكنى فليست مالا زكوي انا اذا بعته وبقي ثمنها نقدا بيدك لمدة عام - [00:00:37](#)

عندئذ تلزمك زكاتها ولا تزال تزكيها حتى تستخدمها بالفعل في بناء البيت المشهود وكونك تدخر هذا النقد لبناء بيت او لاي غرض حياتي اخر لا يمنع زكاته. ما دام قد بلغ نصابا وحال عليه الحال. اسأل الله لك التوفيق - [00:00:59](#)

والسداد والرشاد يا رب العالمين. اللهم امين - [00:01:22](#)